

الوسيط في المذهب

فهذه ثلاثة أمور .

الأول الدعوى ولها خمسة شروط .

الأول أن تكون متعلقة بشخص معين فلو قال قتل أبي لم تسمع ولو قال قتل هؤلاء جميعا وتصور اجتماعهم على القتل قبل ولو قال أحد هؤلاء العشرة ولا أعرف عينه فوجهان .

أحدهما لا تسمع للإبهام .

والثاني تسمع للحاجة ولا ضرر على المدعى عليه بل كل واحد يقدر على يمين